- حديث أبي هريرة Bه أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف لأنه من طريق إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف . وحديث عائشة أخرجه أيضا الحاكم والبيهقي ولكن في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف كما قال الترمذي .

وقال البخاري فيه أنه منكر الحديث وقال النسائي متروك انتهى . والصواب متروك كما في رواية وكيع قال البيهقي رواية وكيع أقرب إلى الصواب .

قال ورواه رشدين عن عقيل عن الزهري ورشدين ضعيف (وفي الباب) عن علي مرفوعا أدرؤا الحدود بالشبهات وفيه المختار بن نافع قال البخاري وهو منكر الحديث قال وأصح ما فيه حديث سفيان الثوري عن عاصم عن أبي وائل عن عبد ا بن مسعود " قال أدرؤا الحدود بالشبهات ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم " وروي عن عقبة بن عامر ومعاذ أيضا موقوفا وروي منقطعا موقوفا على عمر . ورواه ابن حزم في كتاب الإتصال عن عمر موقوفا عليه .

قال الحافظ وإسناده صحيح ورواه ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي عن عمر بلفظ " لأن أخطأ في الحدود بالشبهات أحب إلي من أن أقيمها بالشبهات " وفي مسند أبي حنيفة للحارثي من طريق مقسم عن ابن عباس مرفوعا بلفظ " أدرؤا الحدود بالشبهات " وما في الباب وإن كان فيه المقال المعروف فقد شد من عضده ما ذكرناه فيصلح بعد ذلك للاحتجاج به على مشروعية درء الحدود بالشبهات المحتملة لا مطلق الشبهة وقد أخرج البيهقي وعبد الرزاق عن عمر أنه عذر رجلا زنى في الشام وادعى الجهل بتحريم الزنا وكذا روي عنه وعن عثمان أنهما عذرا جارية زنت وهي أعجمية وادعت أنها لم تعلم التحريم